

الحرمة من الرضاع تكون على من اجتمعا على ثدي واحد

السؤال:

تقدّم إلى اللجنة كل من السيد/ يوسف، وزوجته خديجة، وامرأة أخرى تُدعى زينب: وأفادت زوجة يوسف: أنه قبل عدة سنوات مرضت لمدة ثلاث أيام تقريباً، ولها في ذلك الوقت طفل رضيع يدعى نمرا، وضعت عند السيدة: زينب لترضعه خلال فترة مرضها، وقد كبر نمر ويريد الزواج من إحدى بنات المرضعة، فهل يجوز له ذلك؟

الإجابة:

مما لا شك فيه، أنه هذا الطفل قد رضع من زينب أكثر من خمس رضعات خلال مرض والدته، وعليه فإن أصول وفروع المرضعة يحرمون على نمر.

ويحل لأبناء وبنات خديجة ما عدا نمراً الزواج من أبناء وبنات زينب ما لم يكن هناك مانع شرعي.

والله أعلم.